

## قائمة عطاء

عن عملية: احلال وتجديد مبنى الاداره الزراعيه وانشاء سور حول الاداره

بناحية سيدي برانى - محافظة مرسى مطروح

والتابع للاداره المركزيه لشئون المديریات

\*\*\*\*\*

جلسة :- / / ٢٠

مناقصة :-

\*\*\*\*\*

أولاً: النأمين الإبتدائى المطلوب ٩٥٠٠٠ خمسة وتسعون الف

ثانياً: مدة نهو العملية ٥ شهور من تاريخ الاعلان بالبدء فى العمل

ثالثاً: ثمن كراسة الشروط والمواصفات والرسومات ( ٢٩٩ جنيه مصرى لا غير )

رابعاً: لا تضاف مدة التأخير لصرف المستخلصات إلى مدة العملية

تحريراً فى: / / ٢٠

المقاول



المدير العام

عمر صالح

مناقصة :-

جلسة :- / /

\*\*\*\*\*

ملاحظات عامة :-

\*\*\*\*\*

أولاً :- تقدم العطاءات فى مظهرين مغلقين أحدهما للعرض الفنى والأخر للعرض  
المالى تطبيقاً لنص القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية مع مراعاة :-

أ - المظروف الفنى يحتوى على :-

\*\*\*\*\*

- ١- التأمين المؤقت المطلوب والموضح قيمته بالمستندات المرفقة وقدره ١٠٠٠ جنية فقط (مئة وستون ألفاً) ويزاد إلى نسبة ( ٥ % ) من قيمة العملية وذلك كتأمين نهائى يسدده الراسى عليه العملية .
- ٢- بطاقة العضوية بالإتحاد المصرى لمقاولى التشييد والبناء سارية المفعول حتى تاريخ فتح المظاريف الفنية .
- ٣- البطاقة الضريبية .
- ٤- شهادة التسجيل بالضرائب العامة على المبيعات .
- ٥- أى مستندات أو كتالوجات طلب تقديمها بالشروط الخاصة للأعمال الإعتيادية والكهربائية
- ٦- على المقاول التقدم بالشروط الفنية فى المظروف الفنى فقط وليس المظروف المالى .
- ٧- سابقة أعمال مماثلة لهذه العملية ويفضل جهات حكومية على أن تكون هذه السابقات معتمدة ومختومة من الجهات ومر عليها مده لاتقل عن عام مع تقديم أمر الاسناد ومحضر التسليم النهائى لهذه الأعمال .
- ٨- إقرار معاينة موقع من المقاول للموقع محل العملية .
- ٩- محددات واشتراطات التعاقد من الباطن ماده (٥٧)

على صاحب العطاء تضمين العرض الفنى المقدم منه ما سيعهد به الى غيره من الباطن على ان يتضمن عطاؤه بياناتهم وخبراتهم وما سيتم اسناده اليهم وبما يتفق مع المحددات والاشتراطات الوارده بكراسة الشروط والمواصفات ومنها الاتى :-

- ١- بيانات وخبرات من سيعهد اليه من الباطن والمستندات الداله على ذلك .
  - ٢- تحديد ما اذا كانو من المشروعات المتوسطة او الصغيره او المتناهيه الصغر مع تقديم ما يثبت ذلك
  - ٣- الايكون من المسجلين بسجل قيد اسماء الممنوعين من التعامل الذى تمسكه الهيئه العامه للخدمات الحكوميه
  - ٤- ان يكون من المؤهلين والمصرح لهم بمزاولة العمل محل التعاقد
  - ٥- اقرار يفيد الالتزام بالتأمين على العماله وفقاً لقوانين التأمينات الساندة اذا تطلبت طبيعة العمليه ذلك .
- وغير ذلك من المحددات والاشتراطات التى تراها الجهة الاداريه لازمه .  
ويجوز للمتعاقد اثناء فترة التعاقد ان يقوم بتغيير من اسند اليهم بعض بنود من الباطن اذا وجد مبررات لذلك ,  
شريطه ان يكون بذات الكفاءه الفنيه والخبره وان توافق عليه السلطه المختصه

بعده / .....

## ب - المظروف المالي يجتوى على :-

\*\*\*\*\*

- ١- قوائم الأسعار وطريقة السداد وتتم كتابه الاسعار رقما وحروفا باللغة العربية ويستبعد العطاء الغير مفضل فئاته باللغة العربية طبقا للماده ( ٥٣ ) من اللائحه التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- ٢- لايتضمن المظروف المالي أى شروط فنية .
- ٣- أن تكون قائمة الأسعار وجداول الفئات مؤرخة وموقعة من صاحب العطاء .
- ٤- عدم الكشط أو المحو أو التحشير فى جدول الفئات ، وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحروفاً والتوقيع بجانبه .
- ٥- الفئات التى حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والإلتزامات أياً كان نوعها التى سيتكدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بإتمام توريد الأصناف وتنفيذ محل العقد وتسليمها للجهة العامة والمحافظة عليه أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملية والتعريفه الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى .
- ٦- إذا سكت صاحب العطاء فى عرضه المالى عن تحديد سعر صنف من الأصناف المطلوب توريدها بقائمة الأسعار المقدمة منه فيعتبر ذلك إمتناعاً منه عن الدخول فى هذا الصنف ، كما يحق للصندوق الإحتفاظ بحقه فى إستبعاد العطاء الذى سكت صاحبه عن تحديد فئته أعلى فئته لهذا البند فى العطاءات المقبولة وذلك للمقارنة بينه وبين سائر العطاءات فإذا أرسيت عليه العملية فيعتبر أنه أرتضى المحاسبة على أساس أقل فئته لهذا البند فى العطاءات المقبولة دون أن يكون له حق المنازعة فى ذلك .

وفى جميع الأحوال لن يلتفت إلى أى ادعاء من صاحب العطاء بحصول خطأ فى عطائه إذا قدم بعد فتح المظاريف الفنية .

## ج - أى مستندات مكملة للعرض المقدم طبقاً للماده (٥١) من اللائحه التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

ثانياً :- تقدم الأسعار شاملة ضريبة المبيعات ، ولا تضاف مدة التأخير فى صرف المستخلصات الى مدة العملية .

ثالثاً :- تحتوى الكراسة على (٢٤) فقط ورقة ثلاثة وعشرون شاملة الشروط الخاصة للأعمال الإعتيادية والكهربائية وكذلك البنود والكميات المطلوب تنفيذها .

رابعاً :- يتم إستلام الموقع خالى من أى عوائق .

خامساً :- التنفيذ حسب القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية والشروط العامة المصاحبة لكراسة العطاء .

سادساً :- على الشركة والمقاول المقدم للعملية إرفاق الشروط الخاصة الأعمال الإعتيادية والكهربائية بعد التوقيع عليها بالمظروف الفنى بالإضافة الى ما توضح أعلاه من رقم ( ١ ) الى رقم ( ٧ ) وعدم إحتفاظه بأى مستند من هذه الشروط .

( أطلعت على جميع الشروط الموضحة وقبلتها )

المقاول ..

إستمارة ٢٠ هندسة مدنية  
زراعة

عن عملية: احلال وتجديد مبنى الاداره الزراعيه وانشاء سور حول الاداره  
بناحية سيدى برانى - محافظة مرسى مطروح  
والتابع للاداره المركزيه لشئون المديریات

\*\*\*\*\*

**مصلحة:- الإدارة العامة للمخازن والمشتريات**  
بوزارة الزراعة  
والكائن مركزها ش نادى الصيد بالدقى تطرح فى مناقصة محدودة فى الجلسة التى ستعقد الساعة الثانية عشر ظهرا يوم / / ٢٠٠ ويتعهد المقاول مقدم العطاء بتنفيذ العمل طبقا لإحكام الشروط العمومية الخاصة بعطاءات ومناقصات الحكومة و لقائمة الشروط والقيود العامة والخاصة بوزارة الزراعة و المواصفات الشروط والقيود العامة والخاصة بوزارة الزراعة الفنية الخاصة بالإدارة العامة للمباني بوزارة الإسكان وإحكام المزايدات والمناقصات الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والقوانين المعدلة له والتي يقر المقاول باطلاعها عليها كما يجب تنفيذ ما يأتى :-

- ١- توريد ونقل وتشوين جميع ما يلزم لهذه العملية من المواد والمهمات والأدوات وخلافه لموقع العمل على حسابه الخاص وتحت مسنوليته وعليه تعيين مندوب لحراستها من قبله .
- ٢- الحصول على موافقة الإدارة العامة للتخطيط الهندسي للمشروعات وإعتماد العينات من جميع المواد والمهمات والأدوات اللازمة لهذه العملية قبل توريدها لمحل العمل .
- ٣- إيجاد العدد الكافى من الصناع والعمال الأكفاء بحمل العمل بمجرد تقديم برنامج مفصل عن سير العمل وكيفية نهوه فى الميعاد المحدد بمجرد إخطاره بقبول عطائه لإطلاع الإدارة عليه وإعتماده أو تعديله بحسب إبتدائى
- ٤- للوزارة الحق إذا شأت عند تنفيذ هذه الأعمال أن تدخل ما تراه من التعديلات على الرسوم الإجمالية والتفصيلية وللقيود وفى هذه الحالة يجب على المقاول إجراء هذه التعديلات وتنفيذها بدون أى معارضة أو مطالبة بشىء ما .

٥ - فهو العمل يجب أن يتم في مدة ( من تاريخ إعلان المقاول بالبدء في العمل فعلى من يرغب إجراء هذه العملية أن يقدم عطائه على أورنيك مصحوبا بتأمين إبتدائي قدره جنية) فقط (لاغير) مع مراعاة إذا كان التأمين الإبتدائي بخطاب ضمان يكون بأسم الإدارة / وسارى المفعول لمدة وإذا كان شيك يكون مقبول الدفع ، إما إذا كان نقدا فيتم تقديمه قبل جلسة فتح المظاريف لتوريده لخزينة الوزارة وذلك كله تطبيقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

٦- تلتفت الوزارة المقاولين الى ضرورة تعيين مهندس نقابي / مندوب فنى لمباشرة تنفيذ العملية وسيصير خصم - - - - - جنيها يوميا من مستحقات المقاول في حالة عدم تعيين المهندس وكذا في حالة تغيبه عن مباشرة العمل أو عشرة جنيهاات في حالة عدم تواجد مندوب فنى

٧- يجب على المقاول أن يستحضر سيارة ركوب بحالة جيدة مع تخصيص سائق لها يكون تحت تصرف مهندسى الوزارة لتوصيلهم من مقر الإدارة الى موقع العمل وبالعكس على أن يتحمل المقاول مصاريف وقود السيارة وسائقها وفي حالة عدم استحضار السيارة المذكوره او تعطيلها سيصير خصم - - - - - يوميا من مستحقات المقاول يوميا في حالة عدم تواجد السيارة طبقا لاحتياجات العمل بالعملية عاليه

تحريرا" في / / ٢٠٢

مدير عام  
الإدارة العامة للتخطيط المندسى للمشروعات  
م / محمود محمد سالم



( اطلعت على الشروط الموضحة بعاليه وقبلتها )

المقاول

وزارة الزراعة

الإدارة المركزية للشؤون الهندسية

الإدارة العامة للتخطيط الهندسي للمشروعات

\*\*\*\*\*

(إستمارة ٢١ هندسة مدنية)

زراعة

قائمة عطاء

\*\*\*\*\*

عن عملية: احلال وتجديد مبنى الاداره الزراعيه وانشاء سور حول الاداره

بناحية سيدى برانى - محافظة مرسى مطروح

والتابع للاداره المركزيه لشؤون المديریات

\*\*\*\*\*

جلسه :- / / ٣٠ الساعة

\*\*\*\*\*

ملاحظات :-

\*\*\*\*\*

- ١- يجب على مقدم العطاء مراعاة ما جاء باحكام ماده (٥٣) من اللانحه التنفيذيه لقانون المناقصات والمزايدات رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ عند إعداده لقائمة الأسعار ( جدول الفئات ) التى يتم وضعها داخل المظروف المالى
- ٢- يجب على مقدمى العطاءات قبل وضع فئاتهم وتحديد عطاءاتهم أن يتثبتوا من التزاماتهم ويتحققوا من شروط ومواصفات جميع الأعمال الواردة بالبنود وهذه المواصفات الواردة بنود هذا العطاء ليست إلا وصفا إجماليا وهذه الأعمال تشمل جميع التوريدات والمصنعة بحيث يكون العمل كاملا بالمواصفات وطبقا للأصول الفنية والصناعية وذلك تطبيقا لاحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
- ٣- مدة سريان العطاء ( ٣٠ متحور ) أو طبقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والقوانين المعدلة له بتنظيم لائحة المناقصات والمزايدات
- ٤- على مقدمى العطاءات الذين سبق لهم القيام بأعمال مماثلة فى طبيعتها لهذه الأعمال بالوزارة أن يشيروا بخطاب قائم بذاته الى نوع وطبيعة وقيمة وتاريخ الأعمال التى قاموا بتنفيذها بمصالح أخرى إما إذا كان لم يسبق لهم القيام بتنفيذ أعمال من هذه القبيل فيجب أن يوضحوا ذلك بالخطاب المشار إليه وفى هذه الحالة عليهم أن يقدموا ما يثبت أنهم قاموا فى تاريخ قريب بأعمال شبيهه فى نوعها للأعمال المطروحة فى المناقصة مع إيضاح نوع هذه الأعمال بمقدارها وقيمتها فى كل حالة والتاريخ الذى بدأ فيه سير العمل المذكور على مقدمى العطاءات عمل الترتيب اللازم لمندوبى الحكومة لمعاينة تلك الأعمال أثناء سيرها إذا رغبت الوزارة فى ذلك .

٥- يجب علي المقاول بمجرد اخطار برسو العطاء علي ان يقوم بتقديم التامين النهائي خلال عشرة ايام تبدأ من اليوم التالي لخطاره وذلك تطبيقا لنص المادة ٨١ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ويمكن الاطلاع علي ما يلزم من بيانات ورسومات من الادارة العامة للتخطيط الهندسي للمشروعات مع ملاحظة ان كل عطاء لا يكون مصحوبا " بالتامين الابتدائي بالكامل ولا يلتفت اليه اما التامين النهائي وقدرة ٥% ( خمسة في المائة ) فيدفع بمجرد اخطار المقاول بقبول عطاءه في ظرف لا يتجاوز عشرة ايام من تاريخ اخطارة بقبول عطاءه وذلك تطبيقا للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية

وللوزارة الحق في قبول او استبعاد أي عطاء مع ذكر اسباب الاستبعاد وذلك تطبيقا لنص المادة ٦٩ من اللائحة التنفيذية للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨

تحريرا في / / ٢٠٢

مدير عام

الإدارة العامة للتخطيط الهندسي للمشروعات



م/ محمود محمد سالم



( اطلعت على الشروط الموضحة بعاليه وقبالتها )

المقاول

وزارة الزراعة

الإدارة المركزية للشئون الهندسية

الإدارة العامة للتخطيط الهندسى للمشروعات

\*\*\*\*\*

(إستمارة ٢٢ هندسة مدنية)

زراعة

قائمة عطاء

عن عملية : احلال وتجديد مبنى الاداره الزراعيه وانشاء سور حول الاداره

بناحية سبدي برانى - محافظة مرسى مطروح

والنابع للاداره المركزيه لشئون المديریات

\*\*\*\*\*

جلسة :-

/ يوم

الموافق / / ٢٠٢

الساعة :-

\*\*\*\*\*

إقرار

\*\*\*\*\*

أنا /

والمتخذ لي محلا مختارا

المقاول ومقيم

ومن رعاية حكومة

أقر بأني قد أطلعت على المواصفات والاشتراطات الفنية وعلى جميع الرسومات الخاصة بهذه العملية وتفهمتها تماما وأتعهد بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة ويسبب ما تسفر عنه النتيجة الختامية لهذه المواصفات وطبقا لأحكام الشروط العمومية الخاصة بعطاءات ومناقصات الحكومة وبأحكام لائحة المزایدات والمناقصات الصادرة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والقوانين واللوائح المعدلة له وطبقا للشروط العمومية الخاصة بوزارة الزراعة والمواصفات الفنية الخاصة بالإدارة العامة للمباني بوزارة الإسكان والتي لأقر بأني قد أطلعت عليها وأقبل التعامل بمقتضاها وكل مخالفة لهذه الشروط تصدر من يترتب عليها حتما ضياع التأمين المدفوع منا بأكمله مع إلغاء هذا العقد إذا شاءت الوزارة ذلك دون أن تكون ملزمة بتنبيهي وبدون الإخلال بالتعويضات التي يمكنها مطالبتني بها من هذا القبيل وبحسب الفئات الموضحة بالقائمة عاليه

تحريرا في :- / / ٢٠٢



- ٩- لن يتم صرف مستحقات العمل حتى نوافى بالشهادة الدالة على سداد تأمينات المقاولات والتوريدات ... وفقا للمادة ١٣ فقره ٣ من القرار الوزاري رقم ٧٤ لسنة ٨٨ والقــــــــرار الوزاري رقم ١٩١ لسنة ٩٣ الصادر من الهيئة القومية للتأمينات الاجتماعية.
- ١٠- موافقتنا بإقرار ذمة مالية عند رسو العرض في بداية التعاقد ونهايته

محتويات المظروف الفنى :-

=====

- ١ - الإيصال الدال على سداد التأمين المؤقت
- ٢ - العرض الفنى
- ٣- صورة من السجل التجاري أو الصناعي ساري المفعول
- ٤- صورة من البطاقة الضريبية على أن يكون هو نفس النشاط في المجال عالية
- (أصل السجل التجاري والبطاقة الضريبية للاطلاع عليها)
- ٥- آخر إقرار ضريبي
- ٦- بطاقة التسجيل في الاتحاد المصري للتشييد والبناء سارى المفعول
- ٧ - صورة التسجيل في ضريبة القيمة المضافة
- ٨ - أصل كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة بختم الشركة على كل ورقة
- ٩- صورته بطاقة الرقم القومي
- ١٠- سابقة أعمال من جهات حكومية في هذا المجال ( تعمل على مياه الصرف الصحي والصناعي )
- ١١ - تقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية (طبقا لنص المادة ٧ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥
- ١٢- ما يفيد اعفاء المنشآت الصغيرة والمتناهية الصغر وفي حالة اشتراكها في المناقصة الاعفاء من نصف التأمين المؤقت والنهائي اذا كان المنتج الصناعي محل التعاقد مستوفيا لنسبة المكون الصناعي وترد القيمة المشار اليها عند تقديم تلك الشهادة (طبقا لنص المادة ٧ من اللائحة التنفيذية للقانون ٥ لسنة ٢٠١٥
- ١٣- تقديم ما يفيد التسجيل في منظومة الفاتورة الالكترونية التي تم انشاؤها بمصلحة الضرائب المصرية
- ١٤- صور عقد تأسيس الشركة
- ١٥- إقرار بعدم صدور أي أحكام قضائية ضد الشركة
- ١٦ - في حالة الإشتراك الجمعيات لابد من أرفاق موافقة الاتحاد التعاوني على الإشتراك
- ١٧ - البريد الإلكتروني
- ١٨- الشكل القانوني للشركة
- محتويات المظروف المالي :
- الأسعار لجميع البنود بالعرض المالي على أن يوضح إجمالي قيمة العرض يجب بيان ضريبة القيمة المضافة وقيمتها أو أي ضرائب أخرى

- شروط التنفيذ

- ١- مدة التنفيذ: خمس شهور من تاريخ الإعلان بالبده في العمل
- ٢- جهة التنفيذ: - سيدى برانى بمحافظة مطروح

٣- مدة الارتباط: ٩٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف الفنية وذلك تطبيقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولا يعتد بأي عطاء يرد مخالفاً لكراسة الشروط والمواصفات من حيث مدة التنفيذ، مكان التنفيذ، مدة الارتباط بالأسعار . كما أنه لا يجوز الكشط أو المحو في جدول الفئات وكل تصحيح في الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته رقماً وحرفاً وتوقيعه

٤- في حالة الاعتراض على إجراءات الطرح وكراسه الشروط أو أي من الإجراءات أثناء البت الفني أو المالي يجب الالتزام بما يلي :-

الحالة	المدى المسوح بها
شكاوى متعلقه بأجراءات الطرح وكراسه الشروط	قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية خلال عشره أيام من بدايه تاريخ النشر عن العملیه على موقع بوابه التعاقدات العامه
شكاوى متعلقه بالبت الفني	في خلال سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي للإخطار بالقرار
شكاوى متعلقه بالبت المالي	في خلال سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي للإخطار بالقرار

ويراعى في جميع الاحوال تقديم صورته من الشكوى في ذات الوقت الى السلطة المختصة بالجهة الإدارية المشكوف فيها .  
- يعتبر القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بإصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة ولائحته التنفيذية

=====

إقرار  
الالتزام بما جاء بكراسه الشروط والمواصفات ومحتوياتها  
الإلتزام بالتأمين على العمالة

أمضاء

مقدم العطاء \_\_\_\_\_

البرنامج الزمني  
للممارسة العامة رقم (٢٥)  
المحدد لفتح مظاريفها الساعة الثانية عشر ظهر يوم الخميس  
الموافق ٤ / ١٢ / ٢٠٢٥ عن عملية أحلال وتجديد مبنى الإدارة الزراعية  
وإنشاء سور حول الإدارة بناحية سيدى برانى - محافظة مطروح  
التابعة للإدارة المركزية لشئون المديریات

=====

التاريخ	اليوم	البيان
٢٠٢٥/١١/١٩	الأربعاء	- النشر على بوابة التعاقدات العامة ومنظومة التعاقدات الإلكترونية
٢٠٢٥/١١/٢٠	الخميس	النشر بجريدة الإخبار
٢٠٢٥/١٢/٤	الخميس	فتح المظاريف الفنية
٢٠٢٥/١٢/٧	الأحد	الفحص الشكلى
٢٠٢٥/١٢/٨	الاثنين	احاله العطاءات
٢٠٢٥/١٢/٢٣	الثلاثاء	البت الفنى
٢٠٢٦/١/٤	الأحد	فتح المظاريف المالية
٢٠٢٦/١/٤	الأحد	البت النهائى
٢٠٢٦/١/١٤	الأربعاء	الإخطار بالترسيمة

- مدة تنفيذ الأعمال : خمس شهور من تاريخ البدء في العمل

تعهد

=====

- نتعهد نحن شركة / -----

- سجل تجارى رقم: ----- ويمثلها: -----

- والكائن مقرها: -----

والمتقدمة في الممارسة العامة رقم ( ٢٥ ) المحدد لفتح مظاريفها الساعة الثانية عشر ظهر يوم الخميس

الموافق ٤ / ١٢ / ٢٠٢٥ عن عملية أحلال وتجديد مبنى الإدارة الزراعية وإنشاء سور حول الإدارة بناحية

سيدي برانى - محافظة مطروح التابعة للإدارة المركزية لشئون المديریات

بأنه لا توجد على الشركة أي أحكام قضائية بالإفلاس أو تتعلق بأحكام مخله بالشرف والأمانة